الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى الغاء رسم الطابع المالي خلال العام ٢٠٢٤

مادة وحيدة:

أولا: خلافاً لأي نص آخر عام أو خاص، يلغى **رسم الطابع المالي** على المعاملات والفواتير والايصالات والسندات والعقود وأي أوراق أخرى ولا يستعاض عنها بأي إجراء آخر، وتنفذ تلك المعاملات وتسلم إلى أصحاب العلاقة وتُقبل في جميع الإدارات والمؤسسات العامة دون الحاجة لرسم الطابع المالي لاستصدارها أو لتنظيمها وذلك طيلة العام ٢٠٢٤.

ثانياً: يستمر استيفاء رسم الطابع المالي على الفواتير التي تصدر عن المؤسسات العامة الذي يتم احتساب قيمته ضمن مجموع قيمة الفاتورة ولا تعتمد لصق طابع على الفاتورة.

ثالثاً: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيروت فيه: ٢٠٢٤/٣/٢٠

الاسباب الموجبة

لما كان قد صدر قانون الموازنة للعام ٢٠٢٤ متضمناً، كسائر قوانين الموازنة، ضريبة غير مباشرة تستوفى من خلال رسم الطوابع المالية.

ولما كانت السلطة التنفيذية عاجزة عن تأمين هذه الطوابع إلا بنسبة قليلة لا تفي جزء يسير من حاجة المواطنين لها لإنجاز معاملاتهم وأوراقهم التي تطلب لصق الطابع.

ولما كان هذا الأمر قد انعكس معاناة للمواطنين وأصبحوا يرزحون تحت وطأة ممارسات السماسرة.

ولما كان رغم هذه المعاناة فإن العديد من المواطنين يعجزون عن استصدار معاملاتهم أو تنظيم عقودهم وأوراقهم التي تستلزم لصق الطوابع المالية نتيجة شحها وفقدانها في غالبية الأوقات، والسلطة التنفيذية تقف عاجزة عن ايجاد حلول لهذا المعضلة.

ولما كان ما يتكبده المواطنون يفوق بأضعاف وأضعاف ما تستوفيه الخزينة العامة من عائدات رسم الطوابع المالية.

ولما كان من الواجبات الأساسية حماية المواطن وتأمين مصالحه لا سيما من قبل نواب الأمة.

ولما كانت الإدارات قد ابتدعت حلول، لم ينص عليها القانون، كاللجوء إلى تكليف المواطنين تسديد قيمة رسم الطابع المالي عبر شركات نقل الأموال وبالتالي إخضاع المواطنين إلى ممارسات تعسفية من قبل هذه الشركات. علماً ان هذا الأمر، رغم تكاليفه الباهظة على المواطن، لا يُقدم حلولاً لتنظيم والعقود والإيصالات والسندات وغيرها من الأوراق التي ينظمها المواطنون في ما بينهم.

ولما كانت الأزمة أزمة أوراق الطوابع استثنى الاقتراح فواتير المؤسسات العامة التي تشمل ضمن قيمة الفاتورة رسم الطابع المالي.

لكل ذلك أتينا باقتراحنا المعجل المكرر المرفق آملين من المجلس النيابي الكريم مناقشته وإقراره في أسرع وقت.

بيروت فيه: ٢٠٢٤/٣/٢٠